

الفصل الرابع والأربعون خشب ومصنوعاته؛ فحم خشبي

ملاحظات.

١- لا يشمل هذا الفصل:

- (أ) - الخشب بشكل شظايا أو نجارة أو الخشب المهروس أو المجروش أو المسحوق من الأنواع المستعملة بصورة رئيسية في صناعة العطور أو في الطب أو في أغراض إبادة الحشرات والطفيليات أو في أغراض مماثلة (البند 12.11)؛
- (ب) - البوص الهندي (بامبأو خيزران) أو غيره من المواد ذات الطبيعة الخشبية من الأنواع المستعملة بصورة رئيسية في صناعتي الحصر والسلال، خاما، وإن كانت مفلوكة أو منشورة طوليا أو مقطعة بأطوال (البند 14.01)؛
- (ج) - الخشب بشكل شظايا أو نجارة والخشب المجروش أو المسحوق من الأنواع المستعملة بصورة رئيسية في الصباغة أو الدباغة (البند 14.04)؛
- (د) - الفحم المنشط (البند 38.02)؛
- (هـ) - الأصناف الداخلة في البند 42.02؛
- (و) - المصنوعات الداخلة في الفصل 46؛
- (ز) - الأحذية وأجزاءها الداخلة في الفصل 64؛
- (ح) - الأصناف الداخلة في الفصل 66 (مثل المظلات والعصي وأجزائها)؛
- (ط) - المصنوعات الداخلة في البند 68.08؛
- (ي) - حلى الخواوية (التقليدية) الداخلة في البند 71.17؛
- (ك) - أصناف القسم السادس عشر أو السابع عشر (مثل أجزاء الآلات والمحافظ والأغطية وخزائن الآلات والأجهزة والقطع المعدة لصناعة العربات)؛
- (ل) - أصناف القسم الثامن عشر (مثل صناديق الساعات والأجهزة الموسيقية وأجزائها)؛
- (م) - أجزاء الأسلحة (البند 93.05)؛
- (ن) - الأصناف الداخلة في الفصل 94 (مثل الأثاث أو أجهزة الإنارة أو لوازم الاضاءة أو المباني المسبقة الصنع)؛
- (س) - الأصناف الداخلة في الفصل 95 (مثل لعب الأطفال والألعاب الرياضية ولوازم الرياضة)؛

ع)- الأصناف الداخلة في الفصل 96 (مثل غلايين التدخين وأجزائها والأزرار وأقلام الرصاص والحوامل الاحادية أو الثنائية أو الثلاثية القوائم وما يماثلها)، باستثناء الركائب والمسكات المصنوعة من الخشب والمعدة لأصناف البند 96.03؛

ف)- الأصناف الداخلة في الفصل 97 (مثل التحف الفنية).

٢- وفقا لمفهوم هذا الفصل، يقصد بعبارة "خشب مكثف" الخشب المصمت أو الخشب المؤلف من صفائح مجمعة الذي أخضع لمعالجة كيميائية او فيزيائية (في ما يختص بالخشب المؤلف من صفائح مجمعة، يجب أن تكون هذه المعالجة أكثر مما هو ضروري لتأمين التماسك) بحيث ينتج عن ذلك زيادة محسوسة في الكثافة او الصلابة وكذلك في مقاومة المؤثرات الآلية أو الكيميائية أو الكهربائية.

٣- لتطبيق أحكام البنود من 44.14 الى 44.21، إن الأصناف المصنوعة من ألواح جزيئات الخشب والألواح المماثلة أو من ألواح ألياف أو من الخشب المنضد أو من الخشب المكثف، تعتبر مماثلة للأصناف المقابلة من خشب.

٤- إن منتجات البنود 44.10 أو 44.11 أو 44.12 يمكن أن تكون مشغولة للحصول على الأشكال المسموح بها في البند 44.09، كما يمكن أن تكون منحنية أو مموجة أو منقبة أو مقطعة أو بأشكال غير مربعة أو غير مستطيلة أو قد أخضعت لأية عملية أخرى بشرط ألا تضي عليها هذه العملية صفة الأصناف الداخلة في بنود أخرى.

٥- لا يشمل البند 44.17 العدد التي تكون نصالها أو أجزاءها العاملة أو سطحها العامل أو الأجزاء العاملة الأخرى مكونة من أية مادة من المواد المذكورة في الملاحظة ١- من الفصل 82.

٦- مع مراعاة أحكام الملاحظة ١- أعلاه، وما لم ينص على خلاف ذلك، فإن عبارة "خشب" في أي بند من بنود هذا الفصل تطبق أيضا على البوص الهندي (بامبو أو الخيزران) وعلى المواد الأخر ذات الطبيعة الخشبية.

ملاحظة بند فرعي.

١- من أجل تطبيق أحكام البند الفرعي 4401.31، يقصد بعبارة مكملات من خشب بشكل "بيليتس" المنتجات الجانبية مثل الرقائق، أو النشارة أو الجزيئات، المتحصل عليها من الصناعة الآلية للخشب، أو من صناعة المفروشات أو غيرها من عمليات تحويل الخشب، التي يجري تكتيلها إما مباشرة بواسطة الضغط أو بإضافة مادة تساعد على التماسك والالتحام بنسبة لا تتجاوز 3% وزناً. هذه الكريات تكون اسطوانية الشكل، بقطر لا يتجاوز 25 مم وبطول لا يتجاوز 100 مم.